

بعض الثغرات اهل المدينة المنورة علي  
 سكتها افضل الصلاة والسلام الخ البايح  
 والمكثري والدلال بيبرون بالاصابع داخل  
 الحامهم فيمهمون النقصود بحسب الينهم الحفظ  
 ما هو عليه وذلك ان الشخص يتغير سبابة  
 صاصبه لارادة اما واحدا او عشرة او مائة  
 او الف او ما فوق ذلك في العقود المفردة والجمع  
 ذلك بالذوق ومن قيمة السلعة وتعدد ريعها  
 مع الساية الوسطي وهمها البين لثلاثة عقود  
 ومهمها الحتم لاربعة عقود والحمة الخمسة عقود  
 والحتم وده الستة عقود والسوية عقود اما  
 البير وحدها او مهمها الحتم وللثانية عقود اما  
 الوسطي وحدها او مهمها الحتم والبير وللثالثة  
 عقود بيقعد الساية ثم بيبير او يتلخص لهذا  
 الاهداء وما قدره تميم الكرمات والله اعلم  
**المسئلة الثانية** في الاصطلاح القديم الذي  
 عليه اهل الهند ومقرب منهم ودون في كتب

الغفده

الغفده وغيره في نحو قولهم عقد لثلاثة وسبعين  
 وذلك انهم اتخذوا اصابع اليد اليمنى للاحاد  
 والعشرات فلما كانت لاسبع الثانية عشر عقدا  
 نقر فوافيها بالتبديل فجعلوا الحتم وتاليه للثا  
 فللواحد يقيم طرف الحتم الاصابع ما فيها حكا  
 فتستوي عقداتها وللثاني يفعل بالبير  
 منها كذلك وللثالثة يفعل بالوسطي كذلك  
 وللاربعه يطبق بالينيم الحتم فقط كما ذكر للحمة  
 يطبق الوسطي وحدها كما ذكر والستة يطبق البير  
 وحدها والسبعة يطبق اصل الحتم ويبد جميعها  
 حتى يتصل طرفها بالحمة اصل الايهام وللثانية  
 يفعل بالبير مهمها كذلك وللثالثة يفعل بالوسطي  
 مهمها كذلك واما الساية والايهام فللعشرات  
 فللمقر اجعل طرف الساية في باطن طالع العقدة  
 العليا من الايهام والمقر من اجعل طرف الايهام  
 بين الساية والوسطي ويكون ما بين عقدي وسط  
 الساية على ظهر الايهام وللثالثة ضم باطن